



جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل
IMAM ABDULRAHMAN BIN FAISAL UNIVERSITY

— كلية العلوم College of Science —

الدليل الإرشادي لإجراءات

التحويل والزيارة

(لجميع الأقسام الأكاديمية)

وكالة الشؤون الأكاديمية
وحدة القبول

2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس المحتويات

الصفحة 2	التحويل من جامعة إلى جامعة أخرى
الصفحة 2	الشروط العامة للتحويل من جامعة أخرى إلى جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل
الصفحة 3	الشروط الخاصة بالتحويل من خارج الجامعة للكليات التي تتبع السنة التحضيرية
الصفحة 3	الشروط الخاصة بالتحويل إلى كلية العلوم
الصفحة 3	المستندات المطلوبة لتقديم طلب التحويل من خارج الجامعة
الصفحة 3	إنهاء إجراءات التحويل
الصفحة 4	التحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة
الصفحة 4	شروط قبول التحويل بين كليات جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل
الصفحة 4	شروط قبول التحويل إلى كلية العلوم من كليات أخرى داخل جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل
الصفحة 4	إجراءات التحويل
الصفحة 5	التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية
الصفحة 5	شروط قبول التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية
الصفحة 5	شروط قبول التحويل من تخصص إلى آخر في كلية العلوم
الصفحة 5	الزيارة
الصفحة 6	الزيارة من خارج الجامعة
الصفحة 6	شروط الزيارة الخارجية
الصفحة 6	المستندات المطلوبة لتقديم طلب التحويل من خارج الجامعة
الصفحة 7	إنهاء إجراءات الزيارة
الصفحة 7	إجراءات الزيارة
الصفحة 7	طلبات الزيارة إلى خارج الجامعة
الصفحة 7	طلبات الزيارة من خارج الجامعة

دليل وحدة القبول

تتبع وحدة التحويل بكلية العلوم وكالة الشؤون الأكاديمية وتختص بطلبات التحويل والزيارة للطالبات ومتابعة جميع ما يخصها .

أولاً – التحويل :

1-1 التحويل من جامعة الى جامعة اخرى :

هو حركة أكاديمية يقوم بها الطالب أو الطالبة للانتقال من جامعته التي يدرس بها لجامعة أخرى بشروط وضوابط معينة وخلال فترة زمنية محددة من قبل مجلس الجامعة يُعلن عنها بالقنوات الرسمية التابعة لتلك الجامعات.

أ- شروط التحويل من جامعة الى جامعة اخرى :

يجوز قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة وفق الضوابط التالية (من المادة الثانية والأربعون الى المادة الخامسة والأربعون من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية):

1. أن يكون الطالب قد درس في كلية او جامعة معترف بها.
2. ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لاسباب تأديبية.
3. أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الجامعة.

ب- الشروط العامة للتحويل من جامعة أخرى الى جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل:

1. يجب أن يكون المتقدم طالباً منتظماً في جامعة حكومية في المملكة مع مراعاة التحويل من الدرجة العلمية نفسها.
2. يمكن التقديم للتحويل من الجامعات الخاصة في المملكة بشرط أن تكون حاصلة على الاعتماد المؤسسي من المركز الوطني للتقويم والاعتماد الأكاديمي (NCAAA).
3. يمكن التقديم للتحويل من الجامعات الحكومية والخاصة من خارج المملكة بشرط أن يكون موصى بها في قائمة وزارة التعليم.
4. أن لا يكون طالباً منقطعاً أو مفصولاً من جامعته.
5. أن يتقدم الطالب بطلب التحويل من خلال نظام سجلات الطلاب وحسب التقويم الزمني الذي تحدده عمادة القبول والتسجيل ولا يقبل اي طلب خارج الفترة المحددة.
6. أن يحقق الطالب أي شروط أخرى يحددها مجلس الكلية المراد التحويل إليها.
7. يتم النظر في طلبات التحويل والرد عليها من قبل لجنة برئاسة عميد الكلية او وكيل الكلية للشؤون الأكاديمية ومشاركة عضوين آخرين من اصحاب الخبرة في الكلية.
8. لا يمكن معادلة أكثر من 50% من متطلبات التخرج لأي برنامج للطالب المقبول تحويلاً من جامعة أخرى إلى جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل.
9. أن لا يكون للطالب المتقدم سجل سابق في جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل.

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل الكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقويم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة

ج- الشروط الخاصة بالتحويل من خارج الجامعة للكليات التي تتبع السنة التحضيرية :

1. ان يكون الطالب قد اجتاز مقررات مُعادلة للسنة التحضيرية في جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل ويستثنى - بموافقة لجنة النظر في طلبات التحويل - من تبقى له مقرران أو ثلاثة مقررات كحد اقصى بشرط أن لا تكون من المقررات السنوية ، على أن يدرس ما تبقى له من المقررات في السنة التحضيرية .
2. لا يقبل التحويل الى مسارات السنة التحضيرية.
3. أن يكون الطالب مقيداً في كلية مناظرة للكلية التي يرغب التحويل إليها (كلية العلوم للمسار العلمي وكلية الهندسة لكليات للمسار الهندسي) ويجوز لمجلس الكلية الاستثناء من هذا الشرط.
4. أن يمضي الطالب عاماً دراسياً في كليتي الطب أو طب الأسنان بعد دراسة مقررات السنة التحضيرية أو المقررات العامة ويرصد له درجات فيما لا يقل عن (24) وحدة دراسية في المقررات التخصصية لكليتي الطب وطب الأسنان.
5. أن يحقق الطالب المعدل التراكمي للتسكين بعد السنة التحضيرية للكلية المراد التحويل إليها في حال تقدم الطالب للتحويل بعد إنهاء السنة التحضيرية مباشرة وقبل الدراسة في الكلية المناظرة في جامعته.
6. يحدد مجلس الكلية شروط معادلة المقررات التي درسها الطالب خارج الجامعة.
7. يجب ان لا يقل المعدل التراكمي للطالب عند التحويل عن 3 من 5 أو 2 من 4 للكليات التي تتبع السنة التحضيرية.

د- الشروط الخاصة بالتحويل الى كلية العلوم :

1. ان يكون الطالب قد اجتاز مقررات مُعادلة للمسار العلمي من السنة التحضيرية في جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل ويستثنى - بموافقة لجنة النظر في طلبات التحويل - من تبقى له مقرران أو ثلاثة مقررات كحد اقصى ، على أن يدرس ما تبقى له من المقررات في السنة التحضيرية .
2. أن تكون لغة الدراسة في البرنامج للطالب المتقدم على طلب التحويل هي اللغة الانجليزية .
3. اجتياز الطالب المتقدم 24 وحدة دراسية أو أكثر بمعدل تراكمي لا يقل عن 3 من 5 أو 2.5 من 4 .

د- المستندات المطلوبة لتقديم طلب التحويل من خارج الجامعة :

1. يجب أن يكون لدى المتقدم سجل أكاديمي بتاريخ حديث ورسمي ومعتمد ومختوم من عمادة القبول والتسجيل بجامعته مثبت فيه الفصل الدراسي الحالي بالانتظام أو التأجيل أو الاعتذار.
2. خطاب قبول رسمي من جهة التحويل ، ويقوم بمسحه إلكترونياً عن طريق الماسح الضوئي وإرفاقه بصيغة (PDF) بطلبه عن التقديم.

هـ- إنهاء إجراءات التحويل :

على المتقدم متابعة حالة الطلب عبر النظام ، وفي حال حصول الطالب على القبول النهائي للتحويل عليه القيام بالاجراءات التالية:

- 1- الدخول على متابعة طلب سابق و تعبئة النماذج المطلوبة وإرفاق إخلاء الطرف من جامعته السابقة.
- 2- يتم تسليم المستندات التالية للكلية يدوياً :
أ-أصل سجل أكاديمي بتاريخ حديث ورسمي ومعتمد ومختوم من عمادة القبول والتسجيل بجامعته السابقة.
ب-وصف للمقررات الدراسية المجتازة بنجاح من جامعته السابقة بغرض المعادلة.

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل الكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقييم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة

2-1 التحويل من كلية الى أخرى داخل الجامعة:

هي حركة أكاديمية يقوم بها الطالب للانتقال من كليته التي يدرس بها لكلية أخرى داخل الجامعة بشروط وضوابط معينة وخلال فترة زمنية محدودة من قبل مجلس الجامعة ويُعلن عنها بالقنوات الرسمية التابعة لتلك الجامعة.

- يجوز للطالب التحويل من كلية الى أخرى داخل الجامعة وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الجامعة. (المادة السادسة والاربعون من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية)
- تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من كلية الى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طول دراسته في الجامعة. (المادة السابعة والاربعون من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية)

أ- شروط قبول التحويل بين كليات جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل :

- يجوز لمجلس الكلية الموافقة على طلبات التحويل من كليات أخرى داخل الجامعة وفقاً للضوابط الاتية :
- 1- ان يكون قد امضى فصلين دراسيين على الأقل في الكلية التي يرغب التحويل منها على ألا يقل عدد الوحدات الدراسية التي رصدت لها درجات في سجله الدراسي عن (24) وحدة ويستثنى من ذلك الكليات التي لا تتبع السنة التحضيرية .
- 2- ان لا يكون منقطعاً عن الدراسة في الكلية التي يرغب التحويل منها .
- 3- ان لا يقل معدله التراكمي عند التحويل عن (2 من 5).
- 4- يشترط في التحويل الى الكليات التي تتبع السنة التحضيرية ان يكون الطالب مقيداً في كلية تتبع المسار نفسه ، ويجوز لمجلس الكلية الاستثناء من هذا الشرط.
- 5- يكون التحويل بين كليات الجامعة لمرة واحدة فقط طيلة دراسة الطالب في جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل.
- 6- أن يتقدم الطالب بطلب التحويل من خلال نظام سجلات الطلاب وحسب التقويم الزمني الذي تحدده عمادة القبول والتسجيل.
- 7- اي شروط أخرى يحددها مجلس الكلية.

ب-شروط قبول التحويل الى كلية العلوم من كليات اخرى داخل جامعة الامام عبدالرحمن بن فيصل :

- 1- ان يكون المعدل التراكمي للطالب لا يقل عن 3 من 5 .
- 2- وجود مقاعد شاغرة في التخصص المطلوب.
- 3- استيفاء شروط الالتحاق بالتخصص المراد التحويل إليه المحددة من مجلس الكلية .
- 4- اذا كان الطالب المتقدم للتحويل لا يتبع المسار العلمي في السنة التحضيرية فلا بد ان يكون قد اجتاز مقررات مُعادلة للمسار العلمي من السنة التحضيرية في جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل ويستثنى - بموافقة لجنة النظر في طلبات التحويل في الكلية - من تبقى له مقرران أو ثلاثة مقررات كحد اقصى ، على أن يدرس الطالب ما تبقى له من المقررات في السنة التحضيرية.

ج-اجراءات التحويل :

- 1- استقبال طلبات التحويل من داخل و خارج الجامعة إلكترونياً .
- 2- دراسة حالة الطلب و عرضها على اللجنة المختصة بوكالة الشؤون الأكاديمية للتأكد من استيفاء شروط القبول .
- 3- إرسال بريد الكتروني للطلبات المحولات المقبولات بضرورة استكمال الإجراءات الالكترونية و رفع المرفقات (إخلاء الطرف + توصيف المقررات) .
- 4- تقوم رئيسة لجنة المعادلات و اعضاءها بدراسة المعادلات و البت فيها .

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل الكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقويم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة

- 5- استلام نسخة ورقية من مرفقات معاملة الطالبة المحولة ، و التأكد من استكمال جميع المرفقات ، و التواصل مع الطالبة في حالة نقص المرفقات للاستكمال .
- 6- إدخال المعادلة بعد الاعتماد الكترونياً من قبل الموظفة المختصة بوحدة القبول و اعتمادها من قبل وكالة الكلية للشؤون الأكاديمية .
- 7- متابعة نظام سجلات الطلاب للطالبة المحولة للتأكد من إدخال مقررات المعادلة في السجل الأكاديمي للطالبة .
- 8- الرفع بأي ملاحظات إن وجدت في سجل الطلبة إلى جهة الاختصاص بعمادة القبول و التسجيل للتعديل ومتابعة ذلك .
- 9- المراجعة النهائية لجميع طلبات التحويل للفصلين الدراسيين من قبل رئيس لجنة المعادلات بالكلية قبل اعتماد رفع التقرير النهائي .

3-1 التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية:

هو حركة أكاديمية يقوم بها الطالب للانتقال من تخصص إلى أخرى داخل كليته التي يدرس بها بشروط وضوابط معينة وخلال فترة زمنية محددة من قبل مجلس الجامعة ويُعلن عنها بالقنوات الرسمية التابعة لتلك الجامعة.

- يجوز للطالب بعد موافقة عميد الكلية التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية وفق ضوابط يضعها مجلس الجامعة . (المادة الثامنة والأربعون من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية)
- تثبت في السجل الأكاديمي للطلاب المحول من تخصص إلى آخر جميع المواد التي سبق له دراستها ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طول دراسته في الجامعة . (المادة التاسعة والأربعون من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية)

أ-شروط قبول التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية :

يجوز لمجلس الكلية الموافقة على طلبات التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية وفقاً للضوابط الآتية :

- 1- استيفاء شروط الالتحاق بالتخصص المراد التحويل إليه المحددة من مجلس الكلية .
- 2- يكون التحويل مرة واحدة طويلة مدة دراسته في تلك الكلية .
- 3- يشترط دراسة فصل دراسي بما لا يقل عن 12 وحدة دراسية .
- 4- أية شروط أخرى يحددها مجلس الكلية.

ب- شروط قبول التحويل من تخصص إلى آخر في كلية العلوم:

يُضاف للشروط المذكورة في (أ) الشروط التالية:

- 1- ان لا يقل المعدل التراكمي للطلاب المقدم على طلب تغيير التخصص 3 من 5.
- 2- تحقيق شرط القبول في التخصص العام المراد التحويل له (اجتياز المقرر العام التابع للتخصص في المستوى الثالث).
- 3- وجود مقاعد شاغرة بالتخصص المطلوب التحويل له.

ثانياً – الزيارة :

- هي إتاحة الفرصة للطالب المقيّد بجامعة لدراسة عدد من المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتهي إليها دون تحويل الطالب ، وتعادل له المواد التي درسها وفق ضوابط الآتي:
- أ-موافقة الكلية التي يدرس فيها مسبقاً على الدراسة.
 - ب-أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها.
 - ج-أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً (أو مكافئاً) في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
 - د-إذا كانت دراسة الطالب الزائر في فرع من فروع الجامعة التي ينتهي إليها الطالب فتتم المعاملة طبقاً للمادة (السابعة والأربعون)

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل الكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقييم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة

(تثبت في السجل الأكاديمي للطلاب الزائر من كلية الى أخرى التقديرات لجميع المقررات التي تقدم بالزيارة لها طول دراسته في الجامعة).
-هـ- يحدد مجلس الجامعة الحد الأقصى لنسبة الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة للطلاب الزائر.
-و- لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلاتها للطلاب الزائر من الجامعة الاخرى ضمن معدله التراكمي، وتثبت المقررات في سجله الاكاديمي.
-ز- اي شروط أخرى يضعها مجلس الجامعة.

1-2 الزيارة من خارج الجامعة :

هي إتاحة الفرصة للطلاب المقيد بجامعة أخرى لدراسة عدد من المقررات في أحد كليات جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل دون تحويله وفقاً لشروط وضوابط معينة وفترة زمنية محددة من قبل مجلس الجامعة ويُعلن عنها بالفنونات الرسمية التابعة للجامعة.

أ-شروط الزيارة الخارجية :

- 1- لا يتم قبول طالب التعليم عن بعد طالباً زائراً إلا إذا تم تحويله في جامعته كطالب منتظم ودرس مالا يقل عن 12 وحدة دراسية.
- 2- يشترط لقبول الطالب الزائر بين كليات الجامعة أو من خارج الجامعة أن يكون قد درس فصلاً دراسياً في برنامج انتظام في الكلية التي قبل فيها ورصدت له درجات ما لا يقل عن 12 وحدة دراسية في سجله الدراسي.
- 3- يشترط موافقة كلية الطالب على الزيارة بين كليات الجامعة مع تحديد المقررات التي يدرسها في الكلية الاخرى التي يجب ان تكون معادلة لمقررات في خطة الكلية التي ينتهي اليها الطالب.
- 4- تتم إجراءات الزيارة من و إلى خارج الجامعة عن طريق عمادة القبول والتسجيل ويشترط في تقديم طلبات الزيارة من خارج الجامعة إرفاق خطاب من عميد القبول والتسجيل في الجامعة الاخرى يتضمن المقررات التي يراد أن يدرسها الطالب في جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل.
- 5- الحد الأقصى لمجموع الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة هو (50%) من مجموع وحدات التخرج من جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل.
- 6- لا يمكن الزيارة لمسارات السنة التحضيرية.
- 7- يعتبر الطالب زائراً للمواد التي يسجلها في أية كلية من كليات الجامعة خارج مقر كليته.
- 8- تتم إجراءات الزيارة إلى الجامعة من خلال نظام سجلات الطلاب حسب التقويم الزمني الذي تحدده عمادة القبول والتسجيل مع التقيد بجميع الشروط أعلاه.
- 9- يُعد رقم السجل المدني الخاص بالطلاب الزائر من خارج الجامعة رقماً أكاديمياً يعمل به خلال فترة دراسته بالجامعة.
- 10- يشترط في قبول الزيارة للطلاب القادم من خارج المملكة العربية السعودية، الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها في وزارة التعليم تعمل بنظام الانتظام، وأن لا يقل التقدير الحاصل عليه عن جيد (ج) ، (C).

1 - المستندات المطلوبة لتقديم طلب الزيارة من خارج الجامعة :

- 1- سجل أكاديمي بتاريخ حديث ورسمي ومعتمد ومختوم من عمادة القبول والتسجيل بجامعته ولا يقبل السجل الأكاديمي المستخرج من حساب الطالب.
- 2- صورة من الهوية الوطنية أو سجل الأسرة أو الإقامة.

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل الكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقويم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة

3- خطاب أو نموذج زيارة بالموافقة ومعتمد من عميد القبول والتسجيل في جامعة الطالب موجه لعميد القبول والتسجيل في جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل بالسماح له بالزيارة ويذكر فيها المقررات التي يرغب الطالب دراستها.

ملاحظة: (يتم مسحها إلكترونياً وإرفاقها بطلب الزيارة).

إنهاء إجراءات الزيارة:

في حال حصول الطالب على الموافقة على طلب الزيارة

- 1- يجب على الطالب مراجعة الكلية المقبول فيها كطالب زائر حسب التقويم الأكاديمي لجامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل للانتظام في المقاعد الدراسية.
- 2- يعتبر رقم السجل المدني الخاص بالطالب الزائر رقماً أكاديمياً يعمل به خلال فترة دراسته بالجامعة.
- 3- يتم موافاة جامعة الطالب الزائر بالدرجات التي تحصل عليها الطالب الزائر نهاية الفصل الدراسي للزيارة.

إجراءات الزيارة:

أ- طلبات الزيارة إلى خارج الجامعة:

- 1- استقبال طلبات الزيارة إلى خارج الجامعة إلكترونياً.
- 2- التأكد من استكمال متطلبات مقررات الزيارة من قبل جهة الاختصاص بوكالة الشؤون الأكاديمية قبل إرسال معاملة الطالبة للأقسام.
- 3- اجراء نموذج معادلة الطالبة من قبل جهة الاختصاص بوكالة الشؤون الأكاديمية (رئيسة لجنة المعادلات بالكلية – الموظفة المختصة بوحدة القبول).
- 4- اعتماد المعادلة ورقياً و إلكترونياً من جهات الاختصاص.
- 5- بعد انتهاء الزيارة يتم استلام النتيجة المعتمدة للطالبة من جامعة الزيارة (سجل الطالبة الأكاديمي المعتمد من جامعة الزيارة) وعمل نموذج المعادلة الخاص بها و مراجعته من قبل جهة الاختصاص بوكالة الشؤون الأكاديمية.
- 6- يتم إدخال مقررات الزيارة التي تم اجتيازها كما هو موضح بسجل الطالبة الأكاديمي من قبل جهة الاختصاص بوحدة القبول.
- 10- متابعة نظام سجل الطلاب للتأكد من إدراج مقررات الزيارة التي تم اجتيازها في سجل الطالبة الأكاديمي ، و الرفع بأي ملاحظات إن وجدت إلى جهة الاختصاص بعمادة القبول والتسجيل.
- 11- المراجعة النهائية لجميع طلبات الزيارة للفصلين الدراسيين من قبل رئيس لجنة المعادلات بالكلية قبل اعتماد رفع التقرير النهائي.

ب- طلبات الزيارة من خارج الجامعة:

- 1- استقبال طلبات الزيارة من خارج الجامعة إلكترونياً.
- 2- استلام أصول مرفقات الطلب ورقياً (السجل الأكاديمي + خطاب الموافقة) من الطالبة.
- 3- التأكد من وجود مقررات الزيارة في طلب الموافقة بالجدول الدراسي و اعتماد أرقام الفصول لها بعد اعتمادها من قسم التسجيل الأكاديمي بالقسم.

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل إلكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقويم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة

- 4 - الرفع لجهة الاختصاص لتسجيل مقررات الزيارة للطالبة الزائرة من خارج الجامعة بعد مراجعتها و التأكد من صحتها .
- 5 - مراجعة ملخص التسجيل من قبل جهة الاختصاص بوحدة القبول للتأكد من إدخال جميع مقررات الزيارة الموافق عليها، و الرفع بأي ملاحظة أو تعديل لعمادة القبول بالجامعة .
- 6 - تسليم نسخة من ملخص التسجيل للطالبة بعد التأكد من صحته .
- 7 - بعد انتهاء الزيارة تُسلم الطالبة الزائرة من خارج الجامعة السجل الأكاديمي بعد اعتماد النتيجة موضح فيه نتيجة مقررات الزيارة من قسم القبول والتسجيل.

هذا والله الموفق .

رفع طلبات التحويل أو الزيارة تتم بشكل الكتروني بالكامل عن طريق نظام سجلات الطلاب وعلى الطالب متابعة موقع الجامعة لمعرفة الفترة المحددة لتقديم التحويل والزيارة من خلال التقويم الأكاديمي المعتمد من عمادة القبول والتسجيل في الجامعة